

إجراء التعامل مع الطلبات المقدمة إلى مكتب أمين المظالم لرفع الأسماء من القائمة (قرار مجلس الأمن 2610 (2021))

قبول طلب الرفع من القائمة

الطور 1
جمع المعلومات

الطور 2
الحوار

الطور 3
مناقشة اللجنة والحوار والأسباب

- يرسل أمين المظالم الالتماس إلى لجنة مجلس الأمن المعنية بالجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة (داعش) وتنظيم القاعدة، وإلى الدول المعنية وهيئات الأمم المتحدة، ويطلب معلومات منها

- يبلغ أمين المظالم مقدم الالتماس بالخطوات التي يتضمنها الإجراء

- يجمع أمين المظالم المعلومات من الدول والهيئات المذكورة، ومن خلال البحث المستقل الذي يجريه

- يبلغ أمين المظالم مقدم الالتماس بالمعلومات المستقاة

- تتاح لمقدم الالتماس فرصة الاستماع إلى أقواله، ومعالجة المعلومات المستقاة، والإجابة على الأسئلة المطروحة

- يقوم أمين المظالم بإعداد تقرير وتقديمه إلى اللجنة، يضمه ملخصا وتوصية بشأن طلب الرفع من القائمة

تسمية التورية

المناقشة

- تستعرض اللجنة التقرير

- يقدم أمين المظالم التقرير إلى اللجنة شخصيا

الحوار

- إذا أوصى أمين المظالم بالإبقاء على الإواج في القائمة، يبقى اسم مقدم الالتماس متوجا فيها

- إذا أوصى أمين المظالم برفع الاسم، يشطب اسم مقدم الالتماس من القائمة ما لم:

• تقرر اللجنة بوافق الآراء الإبقاء على إواج الاسم في القائمة،

• أو يتم إحالة المسألة إلى مجلس الأمن للتصويت

أسباب القرار

تاريخ التورية

شهران

4 أشهر

30 يوما أو أقل

60 يوما أو أقل

+ 15-30 يوما

~ 30-60 يوما

(احتمال التمديد إلى 4 أشهر)

(احتمال التمديد إلى 6 أشهر)

من 8 أشهر إلى 16 شهرا تقريبا